

سنن البيهقي الكبرى

21575 - ورواه خفيف الجزري عن عكرمة عن بن عباس هـ قال قال عمر بن الخطاب هـ ي إذا
ولدت أم الولد من سيدها فقد عتقت وإن كان سقطاً أخبرناه أبو الحسن بن أبي المعروف
الفقيه ثنا بشر بن أحمد الإسفرائيني أنبأ الحسين بن علي القطان البغدادي ثنا عبيد الله بن
عمر القواريري ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا خفيف فذكره فعاد الحديث إلى عمر